

# اللقاء الشهري لفضيلة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير - كتاب منهج السالكين (02) - 52 رمضان 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع قال  
المصنف رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة مرفوعا انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا - [00:00:02](#)  
حتى يكبر واذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع. واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد اذا سجد فاسجدوا ولا  
تسجدوا حتى يسجد. واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون. رواه ابو داود واصله في الصحيحين. وقال يا ام - [00:00:22](#)  
اقرأهم لكتاب الله. فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة. فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة. فان كانوا في الهجرة سواء  
فاقدمهم سلما او سنا ولا يؤمن بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:00:42](#)  
واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. قال رحمه الله تعالى في باب صلاة الجماعة  
والامامة وعن ابي هريرة مرفوع انما جعل الامام ليؤتم به - [00:00:58](#)  
انما جعل الجعل هنا جعل شرعي وذلك ان الجعل نوعان جعل وجعل شرعي فاما الاول وهو الجاعل الشرعي. فاما الاول وهو الجعل  
القدري الكوني. فكقوله تعالى وجعلنا الليل الى لباسا وجعلنا النهار معاشا - [00:01:18](#)  
واما الثاني وهو الجعل الشرعي كقوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وسيلة ولا حام ومنه هذا الحديث انما جعل امام  
ليؤتم به والفرق بينهما كالفرق بين الحكم الشرعي والحكم القدري - [00:01:48](#)  
وذلك ان ما جعله الله عز وجل قدرا وكونا لابد من وقوعه هذا واعج وثانيا انه يكون فيما يحبه الله وما لا يحبه فمثلا اراد الله عز  
وجل الكفر قدرا وكونا - [00:02:10](#)  
هو مكروه له ولكنه اراده لحكمة فما اراده الله عز وجل كونا لابد ان يقع. ويكون فيما يحبه الله وما لا يحبه واما ما اراده شرعا فلا  
يكون الا فيما يحبه الله. وقد يقع وقد لا - [00:02:32](#)  
يقع وقالوا انما جعل الامام في الاصل هو القدوة الذي يقتدى به والامام شرعا يطلق على اربعة معان الامامة في الشرع تطلق  
على اربعة معان امامة وحي وهي النبوة - [00:02:54](#)  
وامامة علم وامامة وراثة وهي العلم وامامة السياسة وهي الولاية وامامة الصلاة اما الاول وهو امامة الوحي وهي النبوة كقوله عز  
وجل ان ابراهيم كان امة يعني اماما واما الثاني وهو امامة العلم - [00:03:19](#)  
وهي وراثة العلم فكقوله عز وجل يرثني ويرث من ال يعقوب واما الثالث وهو امامة السياسة كالامام الاعظم امام المسلمين يسمى  
اماما ووليا وخليفة وملكا واميرا الى غير ذلك والرابع امامة الصلاة. انما جعل الامام ليؤتم به - [00:03:46](#)  
يقتدى به الامام قدوة الامام قدوة ولهذا كان على الامام من الواجبات ما ليس على غيره فمن الواجبات التي تكون على الامام اولا ان  
يكون عالما باحكام الفقه والشريعة عموما وباحكام الصلاة خصوصا - [00:04:14](#)  
لانه قدوة وربما يسأل ويستفتى فلا بد ان يكون عنده علم بالشريعة عموما يعني يعرف احكام الاحكام الشرعية في جملتها ويعرف  
احكام الصلاة وهذا امر لا بد منه لانه ربما عرظ له في صلاته ما يوجب العلم والمعرفة كالتسبيح والآ - [00:04:43](#)  
خطأ ونحو ذلك ثانيا ايضا ان يحرص على ان تكون صلاته كصلاة النبي صلى الله عليه وسلم لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال

صلوا كما رأيتموني اصلي فيحرص على الاقتداء - 00:05:09

والاهتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم في اقواله وفي افعاله وان تكون صلاته كصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ولا ريب ان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم هي اخف صلاة - 00:05:29

قال النبي قال انس بن مالك رضي الله عنه ما صليت خلف امام قط اخف صلاة ولا اتم صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:47

ايكم ايكم اما الناس فليخفف فيحرص على التخفيف والتخفيف المطلوب من الامام نوعان النوع الاول تخفيف اللازم بان تكون صلاته كصلاة النبي صلى الله عليه وسلم قدر الامكان ويتقي الله عز وجل في ذلك ما استطاع اليه سبيلا - 00:06:06

والثاني تخفيف عارض طارئ فاذا حصل ما يوجب التخفيف او طرأ في اثناء الصلاة ما يوجب التخفيف فانه يخفف قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لادخل في الصلاة واريد ان اطيها فاسمع بكاء الصبي فاخفف - 00:06:33

مخافة ان تفتتن امه فاذا حصل مثل ذلك او قدر مثلا ان الناس يصلون في اه زمن الصيف وانطفأت الكهرباء وانطفأت المكيفات في المسجد وحصل حر فليخفف بل وبه هذا من الامور - 00:06:57

الواجب على الامام ايضا لو كانوا مثلا يصلون في عراء وحصل مطر نزل مطر والمصلون في العراء يخفف الصلاة فالامور العارضة لها احكام والخاصة ايضا من الامور الواجبة على الامام - 00:07:16

ان يكون قدوة للناس في اقواله وافعاله ولباسه ومظهره وفي كل اموره. لان الناس يقتدون به وينظرون اليه نظر الطير في السماء بل ربما لو حصل منه تقصير او نقص احتج - 00:07:37

هؤلاء الذين عصوا الله عز وجل او خالفوا سنة النبي صلى الله عليه وسلم يحتجون به. يقول الامام امامنا وهو امام المسجد او امام الجامع يفعل هذا او لا يفعل هذا فليحرص على ان يكون - 00:07:59

قدوة للناس في اخلاقه وفي تعاملاته وفي ملبسه ومظهره ايضا من الامور الواجبة ان يحرص الامام على ان يعظ المأمومين وان يتخولهم بالموعظة. وبيان الاحكام الشرعية وذلك بقراءة الكتب النافعة سواء كان ذلك في العقيدة - 00:08:16

او في الفقه او في الوعظ العام فيحرص على المواعظ لان لان القلوب اذا غفلت ولهت اعرضت عن ذكر الله عز وجل. فهي تحتاج الى تذكير ولهذا كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:45

انه يتخول اصحابه بالموعظة لان اداة عن مواعظ ايضا قد تصيب الناس بالملل والسآمة فلا يكثر عليهم ولا يغفل عنهم. بل يكون بين بين ايضا من الامور ان يحرص الامام على تفقد المسجد - 00:09:06

وتهيئته للمصلين وذلك بمراقبة العاملين في المسجد بحيث انه يهيئ المسجد للناس من حيث النظافة والروائح وما يحتاج اليه يقول يقول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر - 00:09:31

واذا قال سمع الله لمن حمده الى اخره ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث احوال المأموم مع امامه احوال المأموم مع الامامة والمأموم مع امامه له اربع حالات - 00:09:55

المسابقة والموافقة والتخلف والمتابعة المأموم مع امامه له اربع حالات مسابقة والموافقة والتخلف والمتابعة نبداً اولا المسابقة ومعنى المسابقة ان يسبق امامه في افعال الصلاة ومسابقة المأموم لامامه مسابقة المأموم لامامه اما في الاقوال واما في الافعال -

00:10:18

فاما مسابقته في الاقوال فلا تضر الا في شيئين وهما تكبيرة الاحرام والتسليم فلو كبر قبل امامه لم تتعقد صلاته ولو سلم قبل امامه عمدا بطلت صلاته واما بقية الاقوال فلا يضر ان يسبق امامه - 00:10:55

فلو ان المأموم قرأ الفاتحة قبل امامه او لما ركع الامام سبح قبله او تشهد قبله فكل هذا لا يضر. الذي يضر في المسابقة ان يسبقه بماذا تكبيرة الاحرام او بالتسليم. فان سبقه بالتحريم بان كبر قبله لم تتعقد صلاته - 00:11:17

وان وان سلم قبله لم تتعقد صلاته واما عن مسابقة في الافعال بان يأتي بافعال الصلاة قبل امامه فان تعمد ذلك بطلت صلاته وان كان

سهوا او نسيانا لزمه ان يرجع ويأتي بها بعد امامه - [00:11:42](#)

فمثلا لو ان مأموما يصلي مع الامام ثم سهى وركع قبل الامام فيجب عليه ان يقوم وان يركع بعد ركوع الامام. حتى لو قدر ان الامام ادركه فيه يعني لو انه ركع قبل الامام ثم الامام ركع. واشتركا فيه. نقول يجب على المأموم ان يقوم - [00:12:08](#)

ويقف ثم يركع ليكون ركوعه بعد الامام. تحقيقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا ركع فاركعوا اذا المسابقة ان كانت في الافعال ان كانت عمدا بطلت الصلاة وان كانت سهوا او نسيانا او جهلا لزمه ان يرجع وان يأتي بها بعد الامام - [00:12:34](#)

الثاني الموافقة ومعنى الموافقة ان يأتي باقوال الصلاة وافعالها مع امامه مع الامام والموافقة كالمسابقة تكون في الاقوال وتكون في الافعال امن امن الموافقة في في الاقوال فلا تضر ايضا الا في شيئين - [00:13:00](#)

التحرمة تكبيرة الاحرام والتسليم فاذا كبر مع امامه لم تنعقد صلاته لقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا كبر فاذا كبر فكبروا تأمل فاذا كبر فكبروا ثم قال ولا تكبروا حتى يكبر - [00:13:26](#)

فاتى بالفاء الدالة على التعقيب فقد اذا كبر فكبروا ولم يقل اذا كبر ثم كبروا اذا كبر لا قال اذا كبر فكبروا فنستفيد من هذه الجملة اذا كبر فكبروا اننا لا نكبر قبله - [00:13:46](#)

ولا نكبر بعده ولا نتأخر في التكبير لانه اتى بالفعل الدال على التعقيب. فجميع الاحوال مأخوذة من هذه الجملة وما بعدها اما اما الموافقة في التسليم فهي مكروهة عند اكثر العلماء - [00:14:05](#)

اذا اذا وافقه في تكبيرة الاحرام لم تنعقد الصلاة وان وافقه في التسليم بان سلم معه كره وصحت الصلاة اما الموافقة في الافعال فهي محرمة. على القول الراجح. لا يجوز للمأموم ان يوافق امامه بان يركع معه ويرفع معه - [00:14:24](#)

ويا السجناء بل يجب ان يكون مؤتما به فيأتي بافعال الصلاة بعد الثالث التخلف والتخلف اما ان يكون لعذر واما ان يكون لغير عذر اما ان يكون لي عذر واما ان يكون لغير عذر - [00:14:47](#)

فاذا كان التخلف لعذر اتى المأموم بما تخلف به عن امامه حتى يدركه فيه ولا شيء عليه مثال ذلك انسان يصلي مع الامام يوم الجمعة صلاة الفجر فقرأ الامام الف لام ميم تنزيل السجدة. وكان الرجل - [00:15:14](#)

ينعس فيه نوم فغفل الامام سجد للتلاوة تقام لما انتبهوا الى الامام ساجد ماذا يفعل؟ نقول يركع ويرفع ويسجد حتى يدرك الامام لانه معذور في هذا التخلف طيب امام اخر وهذه قد تحدث ايضا في يوم الجمعة - [00:15:36](#)

لو فرض عنا جماعة يصلون مع الامام يوم الجمعة. وكانوا في قبة المسجد يعني في الخلوة التي تكون اسفل لما كبر الامام وقرأ الفاتحة انقطع الصوت بعد ان قرأ الفاتحة انقطع الصوت مثلا - [00:16:03](#)

ولم يسمعوا. انتظروا قليلا بعد قليل سمعوا الامام يقرأ هل اتاك حديث الغاشية حينئذ نقول تصح لهم ركعة ملفقة من ركعة الامام الاولى والثانية فيصلون مع الامام هذه الركعة واذا قام واذا سلم الامام قاموا وقضوا ماذا؟ ركعة - [00:16:22](#)

الخلاصة ان التخلف اذا تخلف المأموم عن امامه فانه يأتي بما تخلف به وما بعده الا اذا قدر انني انه ان انه تخلف عن الامام بركعة كاملة فحينئذ تلغو الركعة التي تخلف عن الامام فيها وتقوم التي تليها - [00:16:47](#)

مقامها هذا التخلف اذا كان لعذر شرعي اما التخلف لغير عذر. التخلف لغير عذر له صورتان الصورة الاولى تخلف تخلف الى الركن وتخلف بالركن تخلف الى الركن. وتخلف بالركن والفرق بينهما ان التخلف الى الركن - [00:17:12](#)

ان يتأخر المأموم عن الامام في الركن. لكن يدركه فيه والتخلف بالركن معناه ان يأتي الامام بالركن ويفرغ منه قبل وصول قبل وصول المأموم اليه مثال ذلك امام مأموم يصلي مع الامام - [00:17:44](#)

فركع الامام ركع الامام. المأموم لم يركع مباشرة. انتظر قليلا ثم ركع. هذا يسمى تخلف الى الركن لكن لو فرض ان الامام ركع ورفع والمأموم الى الان لم يركع. هذا تخلف - [00:18:04](#)

بركن ما الحكم فيها؟ اما التخلف يعني كلاهما من حيث التحريم محرمة لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها. لكن التخلف الى الركن لا يبطل الصلاة. لانه ادرك الامام فيه - [00:18:22](#)

والتخلف بالركن بان يأتي الامام بالركن ويفرغ منه قبل وصول الامام قبل وصول المأموم اليه هذا مبطل للصلاة ولا فرق في ذلك على القول الراجح بين ان يتخلف بركن او ركنين ولا فرق بين ان يكون بركن الركوع او بغير الركوع - [00:18:38](#)

العموم الحديث الخلاصة الان ان التخلف ان كان لعذر فالصلاة صحيحة. ويأتي المأموم بما تخلف به عن امامه وما بعده وان كان التخلف لغير عذر فان كان تخلفا الى الركن لم تبطل. نعم. وان كان تخلفا بركن - [00:18:57](#)

الرابع من احوال المأموم مع الامام المتابعة. وهذه هي المطلوبة وهي ان يأتي المأموم بافعال الصلاة عقب امامه مباشرة لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر فكبروا. واذا ركع فاركعوا. واذا سجد فاسجدوا - [00:19:23](#)

والفاء تدل على ماذا على التعقيب الفاء تدل على التعقيب يعني انه يأتي بافعال الصلاة عقب امامه عقب امامه للتعقيب ولا ينافي هذا ان تعقيب كل شيء بحسبه يعني الفاء اذا اتت التعقيب لا يلزم منها الفورية - [00:19:48](#)

لا يلزم منها الفورية ولذلك يقال تزوج فلان فرج له اسمعنا وعلى طول يعني من غدا جاء ولد جاء الولد زاد فرج له اقل شيء تسعة ستة اشهر اقل الحمل - [00:20:15](#)

التعقيب تعقيب كل شيء بحسبه يقول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر. واذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده. سمع بمعنى استجاب - [00:20:31](#)

اي استجاب الله لمن حمده اي لمن وصفه باوصاف الكمال ومعنى سمع هنا استجاب ومنه قول الله عز وجل ان ربي لسميع الدعاء واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا - [00:20:54](#)

ولك الحمد اذا المأموم حال رفعه من الركوع يقول ماذا؟ ربنا ولك الحمد. ولا يقول سمع الله لمن حمده الان امام ومأموم ومنفرد الامام والمنفلة اذا كان في حال الركوع اذا اراد ان يرفع الامام المنفرد يقول في حال رفعه سمع الله - [00:21:16](#)

لمن حمده فاذا استتم قائما قال ربنا ولك الحمد اما المأموم فيقول حال رفعه ربنا ولك الحمد. لقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد - [00:21:43](#)

وهذه الجملة ربنا ولك الحمد سبق لنا ان ذكرنا انها وردت السنة على اربعة اوجه اللهم ربنا ولك الحمد. هذا الاول اللهم ربنا لك الحمد ربنا ولك الحمد ربنا لك الحمد. يعني باثبات اللهم وحذفها واثبات الواو. في - [00:22:03](#)

ولك الحمد وحذفها ثم قال واذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد هذا نهى من النبي صلى الله عليه وسلم عن مسابقة الامام فلا يجوز ان يسبق الامام بمعنى ان ان المأموم يأتي يأتي بالسجود قبل امامه. ولذلك يخطئ بعض الائمة - [00:22:30](#)

تجد انه مثلا يكبر يقول الله اكبر حينما يريد ان يهوي للسجود وتجد انه يكون رجلا ثقيلا ايضا فربما ان المأمومين سجدوا قبله والمشروع اذا احس من نفسه الثقل انه يقول ذلك قبل ان يصل بمعنى انه يهوي الى السجود فاذا - [00:23:00](#)

من السجود قال الله اكبر حتى لا يسبقه. وهو بذلك ايضا يحقق المشروع. لان المشروع ان تكون تكبيرات الانتقال فيما بين الركنين وكذلك التسميع وكذلك ايضا حينما يرفع يعني بعض الائمة تجد انه مثلا اذا اراد ان يسمع - [00:23:23](#)

وهو راكع يرفع فاذا استتم سمع الله لمن حمده وهذا خطأ لان لان التسميع محله متى حال الرفع حال الرفع وبعض الائمة يحتج ويقول انا اقول ذلك لان لا يسبقني المأموم - [00:23:48](#)

بان لا يسبقني المأموم. يعني يقول ارفع واذا رجعت قلت سمع الله لمن حمده لان لو قلت سمع الله لمن حمده ربما ان بعض المأمومين يسبقني فيحتج بذلك. نقول هذا الكلام - [00:24:08](#)

لا حجة فيه في امرين اولاه انه لا يجوز للانسان ان يفسد عبادته او ان يخالف السنة في العبادة لاصلاح في عبادة الغيب يعني كيف تخل بصلواتك لتصلح عبادة الغيب - [00:24:23](#)

انت مطلوب منك ان تفعل السنة وهذا الغير ان فعل السنة فذاك وان خالف السنة فالاثم عليه. ثانيا ايضا وهو وهي الامر المهم انه اذا قال اذا كان لا يسمع الا اذا استتم قائما وانتبهوا لها - [00:24:44](#)

قد يأتي بعض المأمومين فيركع معه يركع وهو يرفع لم يسمعه يقول سمع الله لمن حمده فيسبح ويعتبر نفسه انه مدرك للركوع.

وحقيقة الامر ادرك او لم يدرك لم يدرك حقيقة. لانه حينما هوى الامام قام - [00:25:02](#)

لكن الامام لم يسمع الا حينما استتم قائما وهذه ايضا اخطر من الاولى. فالخير كل الخير في التمشي على السنة وما جاءت به يقول  
واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون. يعني اذا صلى قاعدا المراد اذا ابتداء الصلاة - [00:25:23](#)

قاعدا فاذا ابتداء الامام الصلاة قاعدا او جالسا فان المأموم يجب عليه ان يصلي قاعدا ولو كان قادرا على القيام لان النبي صلى الله  
عليه وسلم لما صلى قاعدا بعذر وهو انه سقط من فرسه عليه الصلاة والسلام - [00:25:47](#)

اراد الصحابة ان يصلوا خلفه قياما فاشار اليهم ان يجلسوا طيب واما اذا ابتداء الامام الصلاة قائما ثم حصلت له علة تعب او اعياء  
وجلس فان المأموم يتم الصلاة قائما - [00:26:09](#)

وبهذا يحصل الجمع ووجه ذلك ان الرسول يعني الدليل على هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم في مرض موته عليه الصلاة  
والسلام قال مروا ابا بكر فليصلي بالناس. فامر ابا بكر فصلى بالناس - [00:26:31](#)

ذات يوم احس النبي صلى الله عليه وسلم بخفة ونشاط فخرج يهادى بين رجلين ورجلاه كخطان الارض ثم اتى فلما رآه ابو بكر رضي  
الله عنه تأخر فاشار الي لكنه متأخر - [00:26:49](#)

فجلس عن يمين ابي بكر النبي صلى الله عليه وسلم جالس وابو بكر قائم الان ابو بكر انتقل من كونه اماما الى كونه مأموما  
والصحابة رضي الله عنهم بقوا قياما. لماذا؟ مع ان الامام الان الرسول عليه الصلاة والسلام يصلي قاعدا. لان ابا بكر ابتداء - [00:27:10](#)  
بهم الصلاة وهو قائم فاذا صلى قائما فصلوا فاذا صلى قاعدا فصلوا قعودا اجمعون. وهذا من المواضع التي يسقط فيها القيام في  
الصلاة القيام بالصلاة ركن من اركانها ركن من اركانها - [00:27:35](#)

يسقط في مواضع الموضع الاول عند العجز فاذا عجز الانسان عن القيام سقط عنه والموضع الثاني النافلة فاذا صلى النفل قاعدا لغير  
عذر فله نصف اجر القائم. وان صلى لعذر فله اجر القائم - [00:27:58](#)

المسألة الثالثة مما يسقط فيه القيام الخوف اذا كان خائفا كيف اذا كان خائفا؟ قال العلماء كما لو كان بينه وبين عدو او سبع او نحو  
ذلك جدار قصير لو قام لرآه العدو - [00:28:22](#)

او رآه السبع فحينئذ يصلي قاعدا حفاظا على نفسه المسألة الرابعة هذه المسألة اذا ابتداء الامام الصلاة قائما آ قاعدا فان الامام آ فان  
المعموم يجب عليه ان يصلي قاعدا ولو كان قادرا على - [00:28:41](#)

القيام اه يقول وقال صلى الله عليه وسلم يؤم القوم يؤم ان يكونوا اماما وهذا خبر بمعنى الامر خبر بمعنى الامر والخبر بمعنى الامر  
ابلق من الامر المجرد الخبر اذا اتى معنى الامر - [00:29:04](#)

فهو ابلى من الخبر من الامر المجرد. ومن امثلة الخبر الذي بمعنى الامر قول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون  
يعني لتتربص المطلقات والواردات يرضعن اولادهن حولين كاملين. اي ليرضعن اولادهن - [00:29:28](#)

قال العلماء واتيان الامر واتيان الخبر بمعنى الامر ابلى من الامر المجرد كأن الامر مفروغ منه اذا قلت والمطلقات يتربصن ابلى من اذا  
قلت لتتربص المطلقات. لماذا؟ لانه كأن الامر الان مستقيم - [00:29:52](#)

ومفروغ منه فالامر الخبر يأتي بمعنى الامر. والامر يأتي بمعنى الخبر ما مثال الخبر الخبر بمعنى الامر الامر بمعنى الخبر انا قلنا  
والمطلقات هذا خبر بمعنى الامر. نريد امر بمعنى الخبر - [00:30:14](#)

هذا نفس الشيء نعم لا لا في سورة العنكبوت في اولها قبل قصة نوح وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم. هذا امر لكنه بمعنى في  
معنى الخبر يقول يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. يؤم القوم - [00:30:44](#)

هذا خبر بمعنى الامر والقوم لفظ بمعنى او لفظ يراد به الرجال والنساء هذا من حيث الاصل ولهذا قال الله عز وجل لقد ارسلنا نوحا  
الى قومه لكن في الغالب في الغالب انه يطلق على الرجال - [00:31:31](#)

او الذكور ومنهم قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء وقال النبي  
صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام - [00:31:53](#)



ثم اختلف الى قوم المراد بالقوم هنا الرجال الذكور يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. ما معنى اقرأهم لكتاب الله. هل المراد الاكثر حفظا او الاجود قراءة الجواب الاول ظاهر الحديث الاول هو ان المراد اقرأه من كتاب الله يعني اكثرهم حفظا للقرآن - [00:32:12](#)

وليس المراد جودة فلو اجتمع شخصان احدهما يحفظ القرآن كاملا والاخر يحفظ نصفه لكنه احسن منه من حيث التجويد الجودة فالاول مقدم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله. ومعلوم عند الصحابة رضي الله عنهم ان الاقرأ هو الافقه - [00:32:39](#)

الاقرأ عند الصحابة هو الافقه كيف ذلك؟ لان الصحابة رضي الله عنهم كان من شأنهم انهم اذا تعلموا من الرسول صلى الله عليه وسلم عشر ايات لم يتجاوزوها حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل - [00:33:03](#)

حفظهم للقرآن هو حفظ مع العلم ومع العمل فهم فقهاء اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة وتأمل هنا لم يقل فاقرأهم للسنة لان السنة لا يتعبد لله عز وجل قراءتها. وانما يتعبد لله تعالى بمعناها - [00:33:21](#)

وانما يتعبد لله عز وجل بمعنى الا ما كان من باب الازكار الا ما كان من باب الازكار ولذلك تنتم لذلك نقول الالفاظ الشرعية الالفاظ الشرعية من حيث المراعاة على اقسام ثلاثة. القسم الاول ما تجب مراعاة لفظه ومعناه - [00:33:48](#)

ما يجب ان يراعى لفظا ومعنى وهو القرآن الكريم لانه معجز بلفظه متعبد بتلاوته ولذلك لا تجوز ترجمة القرآن باجماع العلماء ترجمة القرآن محرمة وانما الذي يترجم المعاني واضح فهمت؟ نعم - [00:34:18](#)

اذا ترجمة القرآن لا لا تجوز يعني تقول الفاتحة الحمد لله رب العالمين تقول معناها باللغة الانجليزية كذا وكذا لا. وانما تترجم المعنى فتقول مثلا الحمد لله رب العالمين يحمد الله عز وجل نفسه ويشني على نفسه ثم تترجم هذه - [00:34:42](#)

هذا التفسير او هذا المعنى اما ترجمة اللفظ القرآني فهذا محرم باجماع العلماء الثاني من الالفاظ ما ما يراعى فيه المعنى دون اللفظ ما يراعى فيه المعنى دون اللفظ - [00:35:00](#)

وهو الالفاظ العقود والفسوخ البيع والشراء والاجارة والنكاح. فلو قال مثلا بعثك بيتي بمئة الف خذ بيتي بمئة الف. او قال زوجتك بنتي او جوزتك بنتي او انكحتك بنتي كلها - [00:35:25](#)

جائزة لان هذه الالفاظ لا يتعبد لله عز وجل بها القسم الثالث ما تجب مراعاة لفظه مع القدرة ومعناه عند العجز وهو الازكار الشرعية كاذكار الركوع والسجود ونحوها فاذا كان الانسان - [00:35:48](#)

يعرف هذه الازكار فيجب عليه ان يأتي بها وان لم يعرفها كحديث عهد باسلام فيأتي بها بلغته يأتي بها بلغته. طيب فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة وقلنا ان اعلامهم بالسنة لم يقل اقرأهم للسنة لان السنة لا يتعبد بالفاظها تلاوة وانما يتعبد - [00:36:09](#)

معناها ما معنى السنة؟ السنة بالمعنى العام كل ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او صفة خلقية او خلقية كل هذا سنة - [00:36:36](#)

كل ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او فعل او تقرير او صفة خلقية او خلقية كل هذا سنة - [00:36:36](#)

فعل كان اذا افتتح الصلاة كبر على سنة - [00:36:53](#)

فعلية او اقرار اقر الجارية لما قال لها اين الله؟ قالت في السماء قال اعتقها فانها مؤمنة اوصف خلقية او خلقية خلقية خلقية كان خلقه القرآن الخلقية انه مثلا كان كثير التبسم كان يحب كذا هذه من من السنة اذا السنة بالمعنى العام - [00:37:07](#)

كل ما اضيف الى الرسول صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او صفة خلقية او خلقية قال فان كانوا في السنة سواء وهذا قد يتعذر في الواقع. يعني لكن على الفرض - [00:37:37](#)

لان القرآن قد يكون سواء كلاهما حافظ القرآن لكن في السنة يمكن تصوير ان يكونوا سواء بان اشترك مثلا في حفظ من المتون حفظ على البخاري حفظ مسلم حفظ بلوغ المرام - [00:37:57](#)

ونحو ذلك قال فاقدمهم هجرة اقدمهم هجرة وما هي الهجرة الهجرة في اللغة هي ترك الشيء والانتقال عنه والهجرة في النصوص الشرعية لها معنيان معنى عام ومعنى خاص الهجرة في النصوص الشرعية لها معنيان معنى عام ومعنى خاص - [00:38:13](#)

اما الهجرة بالمعنى العام فتشمل هجرة المكان والعمل والعامل هجرة المكان والعمل والعامل هجرة المكان ان يهجر المكان الذي

يعصى فيه الله عز وجل يهجر المكان الذي يعصى فيه الله عز وجل الى مكان اخر - [00:38:46](#)

ولهذا قال الله تبارك وتعالى واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره فلا يجوز ان يجالس او ان يمكث في مكان يعصى فيه الله - [00:39:10](#)

الثاني هجرة العمل وذلك بان يهجر ما نهى الله عز وجل عنه. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه الثالث هجرة عامل وهي هجرة الشخص - [00:39:26](#)

فهذا ان كان عمله كفرا فانه يهجر مطلقا. واما اذا كان عمله فسقا ونحوه فالقول الراجح ان الهجر بحسب المصلحة ان كان فيه ردع وزجر فانه يهجر وان لم يكن فيه رجوع وزجر فلا يهجر بل يستمر - [00:39:46](#)

في مناصحته فهمتم يعني مثلا اصحاب المعاصي يعق والديه او معروف التعامل بالربا او شرب الخمر او المخدرات نسأل الله العافية هل نهجره او لا؟ نقول ان كان في هجره ردع وزجر - [00:40:10](#)

بحيث انه يستقيم على امر الله فانه يهجر وعما اذا كان هجره لا فائدة منه اذا كان هجره لا فائدة منه فهذه الحال لا يهجر بل ينصح او يستمر في مناصحته - [00:40:32](#)

وهذا اعدل الاقوال اعدل الاقوال في مسألة الهجر. لان من العلماء رحمهم الله من قال ان الهجر سنة مطلقا ومنهم من قال انه واجب مطلقا يجب مطلق ومنهم من فصل وقال ان كان فيه مصلحة فيهمجر. والا فلا فهو كالدواء - [00:40:52](#)

فهو كالدواء فالاقوال في مسألة الهجر كم ثلاثة قول بانه سنة مطلقا وقول بانه واجب وايضا يزيدون انك تلاقيه بوجه مكفهر والقول الثالث آآ انه ايش؟ مشروع اذا كان فيه مصلحة. هذه الاقوال - [00:41:17](#)

جمعها ابن عبدالقوي رحمه الله وقال وهجران من ابدى المعاصي سنة انتبه وهجران من ابدى المعاصي سنة وقد قيل ان يردعه اوجب واكد لي وقيل على الاطلاق ما دام معلنا ولا قه بوجه مكفهر معرب - [00:41:41](#)

يقول وهجران من ابدى المعاصي سنة هذا القول الاول. وقد قيل ان يردعه اوجب واكد لي. هذا الثاني والثالث وقيل على الاطلاق يعني يجب على الاطلاق ما دام معلنا وايضا فيه زيادة ولاقه - [00:42:07](#)

بوجه مكفهر معرب يعني لا تتبسم في وجهك اه هذا الهجر. اما الهجرة بالمعنى الخاص فهي الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام الانتقال من بلد الكفر الى بلد الاسلام والمراد هنا بقوله فاقدتهم هجرة يعني من مكة الى المدينة لانه لا هجرة بعد - [00:42:27](#)

الفتح قال فان كانوا في الهجرة سواء فاقدتهم سلما يعني اسلما او سنا اما رواية فاقدتهم سلما فيقدم الاقدم سلما لان الاقدم سلما في الغالب يكون افقه لانه اقدم في الاسلام - [00:42:53](#)

ولانه ايضا اكثر حسنات في الغالب ممن تأخر او سنا لان الكبر معتبر في الشريعة الكبر اي وصف الكبر او تقديم الكبير معتبر في الشريعة ولهذا كان من الاداب والاخلاق ان يقدم الكبير - [00:43:14](#)

ان يقدم في المجالس وفي الكلام وفي غير ذلك. ولذلك في حديث القسامة لما تقدم حويص او محيص ليتكلم قال النبي صلى الله عليه وسلم كبر كبر كبر طيب. هنا رتب النبي صلى الله عليه وسلم الامامة. فقال يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله - [00:43:37](#)

الثاني فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة. فان كانوا في السنة سواء فاقدتهم هجرة. اذا يجتمع جماعة وفيهم قارئ ومن هو اقرأ يقدم ماذا الاقرأ يقدم الاقرع وبهذا نعرف يعني من قول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم - [00:44:01](#)

اقرأه من كتاب الله. نعرف خطأ ما يفعله بعض الناس. يجتمع احيانا اناس في بيت او في استراحة او في البر ويريدون الصلاة وكل واحد يقول اخر تقدم وذا يقول تقدم وهذا خطأ. من علم من نفسه الاهلية يعني اذا كنت اعلم من نفسي اني انا الاقرأ اتقدم - [00:44:26](#)

لان كوني اقدم غيري مع انه مفضول ولا يحفظ هذا مخالف مخالف للسنة. اللهم الا ان يكون في بيت الرجل فلا يؤمن الرجل رجلا في سلطانه. لكن ان تعرف ان يعني انت طالب علم ومن معك عوام او اشباه عوام - [00:44:47](#)

فالمشروع لك ان تتقدم ان تتقدم اما اذا قدر انهم كانوا متساوين او متقاربين فاراد احدهما او احدهم مثلا ان يقدم الآخر اجلالا له

واحتراما لا حرج اما مع مفاضلة فهذا خطأ - 00:45:07

طيب نقف على هذا ونستكمل ان شاء الله غدا نأخذ الاسئلة. نعم احسن الله اليكم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم هذا سائل يقول ما هو التنكيس بين السور والايات؟ وهل هو مكروه للامام - 00:45:29

اه التنكيس يكون بين السور والايات والكلمات اما تنكيس الصور فمتروك وتنكيس الايات والكلمات محرم فهتم؟ تنكيس الصور مكروه. يعني مثلا يقرأ قل هو الله احد اه قل اعوذ برب الناس ثم يقرأ قل اعوذ برب الفلق - 00:45:51

ننكسها. استأذن العلماء مقام التعليم للصبيان. هذا له شأن اخر. لكن مثلا في الصلاة او خارج الصلاة. اما تنكيس الايات فهذا محرم بان يقول مثلا قل اعوذ برب الناس ملك الناس. فيقول ملك الناس قل اعوذ برب الناس. هذا محرم بالاجماع - 00:46:18

واشد منه تنكيس الكلمات مثل قل هو الله احد. الله قل احد. صل على النبي. هذا ايضا لا يجوز محرم فتنكيس الصور مكروه وتنكيس الايات والكلمات محرم احسن الله اليكم شيخنا هذا السائل يقول هل يجوز لمن اعتمر في اليوم الاول ان يذهب الى التنعيم؟ ويحرم من جديد لعمره اخرى. في اليوم الثاني استدلالا بفعل - 00:46:38

عائشة آ تكرار العمرة في السفر الواحد ليس من الامور المشروعة المشروع لمن اتى مكة ان يقتصر على عمرة واحدة ولم يكن السلف رحمهم الله اذا قدموا الى مكة لم يكونوا لم يكونوا يكرروا عمرة لم ينقل ان احدا منهم كان يكرر - 00:47:06

العمرة فيقتصر على عمرة واحدة. اما عائشة رضي الله عنها فلم تكرر العمرة عائشة رضي الله عنها احرمت اول ما احرمت على انها متمتعة بعمرة احرمت بالعمرة على انها متمتعة - 00:47:27

لما قدمت الى مكة ووصلت سري حاضت رضي الله عنها فصارت تبكي فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال ما يبكيك؟ لعلك نفست وهذه الجملة لعلك نافستي فيها فائدة وهي اطلاق النفاس على الحيض - 00:47:44

فالحيض يطلق على النفاس والنفاس يطلق على الحيض. فقال لعلك ان في قالت نعم فساها وقال ان هذا امر قد كتبه الله على بنات ادم افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري - 00:48:05

تفاعلت جميع المناسك حتى طهرت فطافت بالبيت لما فرغت في اليوم الثالث عشر آ قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ايرجع الناس بحج وعمرة وارجع انا بحج ومرادها بحج يعني - 00:48:23

بحج بحج وعمرة يعني بعمرة مفردة وحج مفرد والا هي فقد حجت مع العمرة وعمرة القارن تجزئ عن حجه لكنها ارادت عمرة مفردة فاذن لها النبي صلى الله عليه وسلم ان تعتمر تطيبا لخاطرها - 00:48:43

فامر اخاها عبد الرحمن وقال له اخرج باختك من الحرم فلتهل بعمرة فخرجت من الحرم واهلت يعني الى التنعيم وانما خرجت للتنعيم لماذا؟ لان التنعيم هو اقرب الحل الى الكعبة - 00:49:05

اقرب مكان من الحل الى الكعبة هو التنعيم اعتمرت رضي الله عنها ثم خرجت اما تكرار العمرة كل يوم او كل يومين فهذا ليس من الامور المشروعة ولذلك قال طاووس رحمه الله لا ادري هؤلاء الذين - 00:49:23

هؤلاء الذين يعتمرون يؤجرون او يؤزرون يدع البيت والطواف به والصلاة ويذهب الى مكان كذا حتى يعتمر. نعم احسن الله اليكم شيخنا وبارك فيكم هذا سائل يقول فضيلة الشيخ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. آ نحن عائلة عربية آ بسبب الظروف القاسية

ببلدنا هاجرنا - 00:49:44

لإفريقيا ولا نملك ولا نملك شيئا فقراء هل علينا زكاة؟ هل علينا زكاة الفطر؟ وهل يجوز لوالدينا بالسعودية وليس لديه اي دخل مادي ان يخرج زكاة الفطر عنا انا انا اقول ابنته ابنته - 00:50:09

ومتزوج وعندنا ستة اولاد وزوجي اذا كانوا فقراء ليس عندهم شيء فلا تجب عليهم لان النبي صلى الله عليه وسلم انما اوجبها على من كان مستطيعا. يعني من فضل عن قوته وقوت من يمونه يوم العيد وليلته الصاع - 00:50:27

يخرجه اما اذا كان معدما فقيرا فلا يجب عليه بل هو يعني يستقبل ويتلقى وتحل له الصدقة. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول نحن نصلي وامامنا قبر الرسول صلى الله - 00:50:44



عليه وسلم وابي بكر وعمر. فهل يجوز فهل تجوز الصلاة وامام المصلي قبور جزاكم الله خيرا؟ هي ليست امامك ظاهرة. هي بينك وبينها جدران بينك وبين الجدران ولهذا لما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:00](#)

اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد. اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يقول اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - [00:51:18](#)

اجاب الله عز وجل دعوته. قال ابن القيم رحمه الله فاجاب رب العالمين دعاءه واحاطه بثلاثة الجدران. نعم احسن الله اليكم شيخنا الفاضل هذا سائل يقول بارك الله فيكم شيخنا اسكن علي - [00:51:35](#)

كراهية التنكيس مع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل بالبقرة والنساء وال عمران كما في حديث ابن مسعود نعم هذا هذه القراءة قبل ترتيب المصحف المصحف بعد - [00:51:51](#)

وفاة النبي صلى الله عليه وسلم اتفق الصحابة على ترتيبه على هذا الوضع الموجود الان القراءة ترتيب يخالفه مخالف لما اطبق عليه اطبقت عليه الامة واجمع عليه الصحابة ومن بعدهم رحمهم الله - [00:52:03](#)

لكن في وقت النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتمل نزول القرآن حتى يقال انه خالف الترتيب. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا السائل يقول هل يتابع الامام فيما يختاره من المسائل الفقهية الاجتهادية - [00:52:24](#)

هل هل يتابع الامام فيما يختاره من المسائل الفقهية الاجتهادية؟ نعم يتابع في الافعال لا في الاقوال ولذلك لو قدر ان الامام ان المأموم يرى جلسة الاستراحة والامام لا يرى جلسة الاستراحة فان المأموم لا فان المأموم يتابع الامام ولا يجلس في الاستراحة - [00:52:40](#)

وقد نص على هذا شيخ الاسلام رحمه الله اما فيما اما فيما يتعلق بالاقتوال والاذكار فهذه فيما بينه وبين الله لكن الافعال الاصل انه يتابعهم فيها. الا اذا علم ان هذا العمل يعني مخالف للسنة فلا يتابعه. لكن مثلا لو فرض ان الامام يجلس في الاستراحة - [00:53:04](#)

اجلس للاستراحة متابعة له او كان الامام مثلا آ لا يجلس الاستراحة وانت تجلس فلا تجلس متابعة للامام. نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا السائل عنده ثلاثة ثلاثة اسئلة. ما يقول ما هو المقصود بالعجلة في القرآن في الآية الكريمة - [00:53:24](#)

قيمة ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك اجله. من قبل ان يقضى اليك وحيه. ما ايش؟ يقول ما المقصود بالعجلة في قوله تعالى ولا تعجل بالقرآن من قبل ان كان النبي عليه الصلاة والسلام حينما ينزل عليه جبريل كان يتعجب القرآن خشية ان ينساه - [00:53:43](#)

فبين الله عز وجل انه يعني نهاها او ان يعجل وبشره بانه يثبته في قلبه ثبته في قلبه صلى الله عليه وسلم فثبته بقلبه. نعم. اصوله الثاني يقول شيخنا هل انزل القرآن دفعة واحدة وبلغه الرسول صلى الله عليه وسلم؟ في - [00:54:03](#)

ام ما هو اما القرآن نزل منجما يعني مفرقا وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ها ونزلناه تنزيلا تنزيلا السؤال الثالث يقول شيخنا ما هو النفاق؟ وكم انواعه؟ ومن هم المنافقون المقصود - [00:54:21](#)

من هم المنافقون في بداية سورة البقرة سؤال طويل طيب ان نبين اه يعني ما المهم من النفاق النفاق له معنيان معنى عام ومعنى خاص اما النفاق بالمعنى العام فان يظهر الخير فان يظهر الشر ويبطل - [00:54:42](#)

او العكس ان يظهر الخير ويبطن الشر فيتظاهر مثلا بالصدق وهو كاذب يتظاهر بالوفاء وهو غادر يتظاهر بالصلاح وهو فاسد يتظاهر بالاصلاح وهو مفسد يتظاهر ايفاء الوعد وهو غادر الى غير ذلك - [00:55:05](#)

اما المعنى الثاني وهو المعنى الخاص فالنفاق هو اظهار الايمان وابطال الكفر في ظهر الاسلام او الايمان ويبطن الكفر قلوبهم منكرة قلوبهم منكرة والسنتهم. قلوبهم منكرة والعياذ بالله. والسنتهم مقرة. يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم - [00:55:30](#)

وهؤلاء هم ها الذي نزل القرآن بدمهم في اول البقرة واخبر الله عز وجل انهم في الدرك الاسفل من النار ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار ولن تجد لهم نصيرا. ولذلك - [00:55:59](#)

كانوا هم اخطر واشد على الاسلام من الكافر الاصلي ولذلك تجد ان الله عز وجل في في الوعيد على المنافقين يقدم المنافقين على

على الكافرين ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا. نعم - [00:56:17](#)

احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فضيلة الشيخ انا اشتريت لاحد المقيمين ارضا من ما له باسمي قبل عشر سنوات دون مقابل لي بمبلغ مائة وستين الف وقبل شهر طلب - [00:56:39](#)

طلب عودها للبيع فسألته كم كم يريد في الثمن؟ فقال آ سبعمائة الف الى سبعمائة وخمسين الف. قلت ما زاد عن سبعمائة وخمسين الف ما لك شيء فوق فبعته لها بثمانمائة وخمسين الف وقلت له - [00:56:53](#)

وقلت مالك ما زاد ما زاد قد تنازع يذهب الى المحكمة المحاكم ما فتحت الا لهذا وامثاله. عطنا اللي بعده بس يقول لي الشيخ السؤال انه اشترط عليه ما زاد على اي مسألة فيها نزاع ما يصلح - [00:57:14](#)

لو قلت يجوز احتج هذا لو قلت ما يجوز يحتج الثاني. نعم. الله يجزاك خير. ما لا بد لا بد في في الحكم في مثل هذا يعني من معرفة القضية من جميع جوانبها. احسن الله اليكم. شيخنا هذا سائل يقول هل يجوز لكل مسألة فيها نزاع بين شخصين - [00:57:40](#)

يعني لا ينبغي ان الانسان ان يفتي فيه. اي اطلاقا الا اذا اتيا اليك وقد نرطى بما تقول حينئذ تكون انت حكما خاصا او قاضيا خاصا لهما وذلك لان بعض الناس يستفتي ويقول فعلت كذا وكذا وكذا ثم اذا افتيته بما يوافق هواه احتج - [00:58:00](#)

لذلك قد يذهب الى القاضي ويقول انت ايها القاضي حكمت علي. انا سألت الشيخ فلان العالم الامام وقال خلاف كلامك وهو اعلم منك. فيقع مشاكل احسن الله اليكم شيخنا وبارك فيكم. لذلك خذوا قاعدة كل مسألة فيها نزاع - [00:58:22](#)

نزاع بين بين شخصين او نحوه لا لا تفتي فيها نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول احسن الله اليكم شيخنا هل يجوز لي ان اكلف شخصا يخرج زكاة الفطر عني في بلدي - [00:58:42](#)

الاقصد ان الانسان يخرج صدقة الفطر او زكاة الفطر في البلد الذي يدركه العيد وهو فيه وذكرنا لكم قاعدة زكاة الفطر تتبع البدن وزكاة المال تتبع بلد المال. فمثلا انا في المدينة - [00:58:56](#)

اه من انا اصطمد من اهل الرياض او من اهل القصيم اخرج صدقة الفطر في المدينة اذا كان العيد سيدركني في المدينة. لكن زكاة المال اخرجها في بلد المال - [00:59:13](#)

بان اطماع الفقراء هناك تتعلق بهذا المال فاذا كان مثلا عندي اموال في بلد وانقل هذه الاموال زكاتها الى بلد اخر. ربما ان الفقراء يهتمونك انك لا تخرج الزكاة يقول فلان ما يخرج زكاة. بدليل انه لا يعطينا - [00:59:28](#)

وربما ايضا لو قدر انهم علموا انك تخرج الزكاة سيكون في قلوبهم عليكم من سيكون في قلوبهم شيء عليك حقد واشحنا آ عداوة وبغضاء لماذا ينقل الزكاة ويحرمنا منها ونحن اهل البلد احق بها - [00:59:48](#)

ولذلك قال العلماء الاصل ان زكاة المال تخرج في بلد المال. نعم. احسن الله اليكم شيخنا اين اين هو اين سيدركه العيد شلون في البيتين قسمين هو؟ لا يعني تغرب عليه الشمس - [01:00:08](#)

تغرب عليه ليلة العيد اين سيكون؟ في المدينة خرجت من المدينة اللي في الرياض يخرجون لانفسهم. يعني لو كان مثلا له بيتان له اولاد في المدينة واولاد في الرياض طيب الذين في المدينة يخرجون في المدينة والذين في الرياض يخرجون في هو ايضا اذا كان في المدينة ليلة العيد يخرج في المدينة - [01:00:32](#)

احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول احسن الله اليكم شيخنا رجل على طهارة واراد تجديد الوضوء تجديد الوضوء من غير ان يصلي اي صلاة بالوضوء الاول هل فعله وصحيح ام انه من البدع؟ لا فعله غير صحيح لان تجديد الوضوء متى يسن؟ قال العلماء تجديد الوضوء يسن اذا فعل بالوضوء الاول - [01:00:56](#)

مثال ذلك انسان مثلا الساعة العاشرة ضحا توشأ وبقي على وضوءه ولم يصلي اي صلاة ثم دخل وقت الظهر هل يسن ان يجدد الوضوء الاصل انه لا لانه لم يصلي بالوضوء الثاني. الا لسبب يعني لما قال انا والله اصابني كسل اريد ان اجدد الوضوء. تنشطا؟ نعم - [01:01:16](#)

لكن على انه سنة تجديد وضوء فلا. لكن لو فرض انه توطأ الساعة العاشرة. وصلى ما كتب الله عز وجل له من من الصلاة من الضحى

ثم دخل وقت الظهر يسن ان يجدد الوضوء لانه فعل بالوضوء الاول صلاة. اخر سؤال نعم. احسن الله اليكم شيخنا هذا - 01:01:40

هذا سائل يقول كيف نجمع بين قول اهل العلم آآ ان القرآن نزل جملة واحدة الى بيت العزة ثم صار ينزل مفردا في آآ الرسول صلى الله عليه وسلم نزول جبريل به نزل مفردا. شيخ وبين قول النبي وبين الحديث اذا اراد الله ان يوحى بالامر. اي نعم - 01:02:01

كيف يجمع بين لا هناك قرآن يعني هو الله عز وجل علم يعني كتب هذا في اللوح المحفوظ من قبل لكن نزوله يعني بحسب بحسب الوقائع يقول على الرسول عليه الصلاة والسلام والا هو مكتوب في اللوح المحفوظ من قبل - 01:02:21

سائل يقول يسأل عن اخراج زكاة الفطر في الدول المسيحية اذا كان فيها المسلمون ما في بأس. لان المستحق المستحق لصدقة الفطر هم الفقراء والمساكين ومن عليه دين لا وفاة له - 01:02:40

صدقة الفطر انما تدفع بصنفين وهم الفقراء والمساكين والثاني من عليه دين لا وفعله اما مثلا يعطي يعطي مثلا المؤلفة قلوبهم لا المؤلفة قلوبهم انما يعطون من زكاة زكاة المال - 01:02:58

لان المقصود بصدقة الفطر هي طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين واغناء لهم عن السؤال ذلك اليوم. وهذا يعني في الغالب الاعم انه يعني يعود المسلمين. نعم. احسن الله اليكم شيخنا وبارك فيكم - 01:03:19